حديث في الصلاة الى العود .

700 - انبانا محمد بن عبدالملك قال انبانا احمد بن علي بن ثابت قال نا محمد بن عمر بن محمد قال انا عثمان بن احمد قال نا الحسن بن محمد بن سعيد قال نا جحدر بن الحارث قال حدثنا بقية عن سليمان بن ابي داؤد عن ابي الزبير عن جابر بن عبدا قال نهى رسول ا صلى ا عليه وسلّم ان يصلى الى العود .

قال المؤلف هذا حديث لا يصح قال ابو حاتم الرازي سليمان بن أبي داؤد ضعيف جدا وقال ابن حبان يروي عن الاثبات ما يخالف حديث الثقات حتى خرج عن حد الاحتجاج .

حديث في التنخم في القبلة .

701 - انبانا ابن ناصر قال اخبرنا ابو غالب الباقلاني قال حدثنا البرقاني قال انا الدارقطني قال روى علي بن عابس ومحمد بن جابر وعاصم بن عمر العمري عن محمد بن سوقة عن نافع عن ابن عمر عن النبي صل انه قال من تنخم في قبلة المسجد فإنه يؤتي بها في جبهته يوم القيامة وقد رواه مروان بن معاوية وابن نمير والنضر بن اسماعيل في الآخرين عن ابن سوقة عن نافع عن ابن عمر موقوفا والموقوف اشبه بالصواب